

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٩٧٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ بورسعيد :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٤٠ × ٤٠ م٢، الكائنة خارج سور محطة الجميل أمام عزبة أبو عوف بمحافظة بورسعيد، لصالح الشركة القابضة للكهرباء، بمقابل الانتفاع الذي تحدده اللجان المختصة لإقامة توسيعات المحطة القائمة بالجميل توفيرًا لمصدر إضافي للتغذية وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : شارع عرض ١٥ م ويطول ٤٠ م.

الحد القبلي : شارع مقترن عرض ٢٠ م ويطول ٤٠ م.

الحد الشرقي : محطة المحولات القائمة بطول ٤٠ م.

الحد الغربي : شارع عرض ٢٠ م ويطول ٤٠ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / شريف إسماعيل